

2014/11/05

## من وزير الاقتصاد والمالية إلى

1834

**الموضوع :** طلب توضيحات حول الخصم من المورد بعنوان مبالغ مدفوعة مقابل تحاليل طبية منجزة بمخابر أجنبية

**المرجع :** مكتوب الوارد بتاريخ 22 أكتوبر 2014

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّك وفي إطار نشاطك المتمثل في مخبر تحاليل طبية تعترمين التعاون مع مخبر تحاليل طبية برتغالي وذلك بتكليفه بالقيام ببعض التحاليل لفائدتك بمخابره بالبرتغال. وقد أشرت إلى أن شريكك البرتغالي أعلمك بأن إدارة الجباية البرتغالية يمكنها إسناده شهادة في تسوية الوضعية الجبائية تمكنه من إعفاء المبالغ التي تحولونها لفائدته من الخصم من المورد بتونس. وعلى هذا الأساس طلبت معرفة النظام الجبائي للمبالغ المزمع تحويلها للمخابر البرتغالية مقابل تحاليل طبية منجزة بمخابره بالبرتغال.

جوابا، يشرني إعلامك بما يلي:

### I- في مادة الضرائب المباشرة

لا تخضع المبالغ المحوّلة لفائدة المخبر المقيم بالبرتغال وغير المستقر بتونس مقابل خدمات التحاليل الطبية للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أنّ تعريف لفظة "أناوات" الوارد باتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس والبرتغال بتاريخ 24 فيفري 1999 لا يشملها.

ويستوجب الإعفاء من الخصم من المورد تقديم المخبر البرتغالي شهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات المختصة بالبرتغال كما يستوجب تحويل المبالغ المذكورة الاستظهار بشهادة في إعفاء هذه المداخل مسلمة من قبل مصالح الأداءات المختصة عند كل عملية تحويل.

## II- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% خدمات التحاليل الطبية المنجزة من قبل مخبر التحاليل الطبية بالبرتغال لفائدتك باعتبارها خدمات مستغلة بالبلاد التونسية وذلك طبقا لأحكام الفصل 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة وللفقرة I من الجدول "ب" الملحق بنفس المجلة.

ويتعين عليك خصم كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة الموظف على المبالغ المدفوعة مقابل التحاليل المنجزة من قبل المخبر الأجنبي طبقا لأحكام الفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلي، سيّدتي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

**المدير العام للدراسات**

والتشريع الجبائي

**الإمضاء : حبيبة جراد للواتي**